

حكم الجلوس للتعزية

عبدالمحسن الزامل

من المسائل ايضا في هذا الباب هو حكم الجلوس للتعزية جلوس تعزية كثير من الاعلاميين لا يرى ان يجلس له كما هو المذهب وقول الشافعية انهم قالوا لا يجلس للتعزية - [00:00:00](#)

واستدلوا ايضا بحديث جرير ابن عبد الله البجلي عند احمد ابن ماجه انه رضي الله عنه قال كنا نعد الاجتماع الى الميت وصنعة الطعام بعد دفنه من النياحة ومنها علم قال لا بأس بذلك - [00:00:17](#)

هذا ثابت في الاثار عن النبي عليه الصلاة والسلام وعن ايضا عائشة رضي الله عنها وكان يجتمع الناس النساء اليها وهذا اظهر اولا ثبت في الصحيحين من حديث انس ان النبي عليه الصلاة والسلام - [00:00:31](#)

فلما قتل جعفر الله ابن رواحة قتل في مؤتة رضي الله عنهم جلس تعرف فيه المصيبة فيه الحزن يعرف فيه الحزن. عند ابي داود جلس في المسجد جلس في المسجد باسناد صحيح - [00:00:47](#)

لانه جلس في المسجد عليه الصلاة والسلام وفيه قصة انه امر يعني ان يبعث اليها النساء الذي نقل له انهن يعني كن يعني ينحن او شيء من ذلك بصددهن ونهيهن عن ذلك في قصة في نفس هذا الحديث - [00:01:13](#)

ايضا النبي عليه الصلاة والسلام ثبت عنه الصحيحين انه ذهب هو واصحابه لما دعت ابنته وكانت يعني ظنت انه قبض الحليب وفيه انه ذهب عليه الصلاة والسلام الى بيت بيت ابنته هو الذين معه وجلس عندها - [00:01:32](#)

واخذ الصبي ودمعت عيناه هذا ايضا فيه يعني زيارة الميت وهو حبيبه عليه الصلاة والسلام ابن ابنته لكن فيه تأصيل هذا الاصل ايضا ثبت في صحيح البخاري في حديث عائشة رضي الله - [00:01:56](#)

في حديث عن عائشة رضي الله عنها في حديث وفيه انها كان اذا ميت الميت اه يعني من قراباتها الحديث وفيه انه اذا يعني ذهب يعني من عنده وبقي خاصتها امرت بتلبينة تعمل فتقول - [00:02:20](#)

انها يعني تذهب بعض الحزن وان النبي ذكرت عن النبي حديثا في هذا في التلبينة الشاهد انه ان خاصته يكون عندها بعد وفاة مثلا من يتوفى من آآ قرابات او نحو ذلك - [00:02:40](#)

ايضا ثبت في صحيح البخاري معلقا في قصة انه ذكر لعمر رضي الله عنه عن لما توفي خالد الوليد وذكر له النساء كن مجتمعات وانهن يعني آآ يبكين فقال عمر رضي الله عنه - [00:02:59](#)

يعني لعبة باسماء لم يكن لغلة او كذا نفع او لقلقة ما لم يعني يكن نفع او لقلقة يعني انه اذا اجتمعنا ولم يكن نفع وهو اخذ التراب ووضع تراب - [00:03:16](#)

ويحى على الرأس من باب التسخط او لقلقة والصراخ ونحو ذلك. فافقرهن على هذا الفعل رضي الله عنه هذا عند البخاري مجزوما. وموصول بسند صحيح عند غيره اما حديث آآ جرير بن عبد الله - [00:03:33](#)

فلا دلالة فيه. لان حديث دج جرير حي جرير اولا الحديث في ثبوت نظر بالنظر في اسناده يتبين انه معلول فالحديث برواية هشيم هو شي مدلس ولم يصرح احمد رحمه الله ذكر انه لم يسمع ذكر انه من رواية شريك - [00:03:54](#)

وقال ما معناه انه لا يصح الامام احمد رحمه الله مع انه شيء متويع عند الامام احمد لكن نصل من باب هذا ضعيف جدا بل قال بعضهم لعله شيء اخذه عن نصر ابن باب هذا - [00:04:20](#)

يكون اشد في الظلف الحديث في ثبوته نظر لكن لو ثبت فلا يخالف لان الذي فيه متفق مع الاخبار الاخرى. لان فيه انه قال كنا نعد

اجتماعا الى الميت وصنعة الطعام بعد دفنه من نيحة وهذا امر خلاف المشروع - 00:04:37

المشروع ان لا يجتمع عند الميت. وان لا يصنع اهل الميت طعام الثابت عنه عليه الصلاة والسلام بني المشروع كما رواه ابو داود انه عليه الصلاة والسلام اه قال اصنعوا لال - 00:05:00

جعفر طعاما يا ليالي جعفر طعاما فانه قد اتاهم ما يشغله المشروع هو ان يصنع لهم الطعام لانهم يصنعون الطعام للناس وصنعتهم للطعام واجتماع الناس حولهم هذا لا شك من النياحة هذا من خلاف السنة وخلاف الهدي المشروع - 00:05:19

كما تقدم فهذا في الحديث ثبت توجيهه وتخريجه ظاهر على مثل هذا الوجه - 00:05:40